

تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ

مِنْ

أَضْوَاءِ الْبَيِّنَاتِ

تأليف

الشيخ العلامة محمد الأمين بن محمد المختار  
ابن بكين الشنقيطي

إعداد

أ.د. سيد محمد ساداتي الشنقيطي  
أستاذ الإعلام الإسلامي بكلية الدعوة  
والإعلام بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

دار الهدى النبوي

مصر - المنصورة

دار الفضية

الرياض - السعودية

## بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### سورة الأنفال

قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ الآية .

اختلف العلماء في المراد بالأنفال هنا على خمسة أقوال:

**الأول:** أن المراد بها خصوص ما شذ عن الكافرين إلى المؤمنين، وأخذ بغير حرب، كالفرس والبعر يذهب من الكافرين إلى المسلمين، وعلى هذا التفسير، فالمراد بالأنفال هو المسمى عند الفقهاء فيئاً، وهو الآتي بيانه في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْحَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ [الحشر: ٦]، وممن قال بهذا القول عطاء بن أبي رباح .

**الثاني:** أن المراد بها الخمس، وهو قول مالك .

**الثالث:** أن المراد بها خمس الخمس .

**الرابع:** أنها الغنيمة كلها، وهو قول الجمهور، وممن قال به ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وعطاء، والضحاك، وقتادة، وعطاء الخراساني، ومقاتل بن حيان، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وغير واحد. قاله ابن كثير .

**الخامس:** أن المراد بها أنفال السرايا خاصة، وممن قال به الشعبي، ونقله ابن جرير عن علي بن صالح بن حي، والمراد بهذا القول: ما ينقله الإمام لبعض السرايا زيادة على قسمهم مع بقية الجيش، واختار ابن جرير أن المراد بها الزيادة على القسم .

قال ابن كثير: ويشهد لذلك ما ورد في سبب نزول الآية، وهو ما رواه الإمام أحمد، حيث قال: حدثنا أبو معاوية، حدثنا أبو إسحاق الشيباني، عن محمد بن عبيد الله الثقفي، عن سعد بن أبي وقاص قال: لما كان يوم بدر، وقتل أخي عمير، قتلت سعيد بن العاص. وأخذت سيفه وكان يسمى ذا الكتيفة، فأتيت به النبي ﷺ فقال: «أذهب فاطرحه في القبض»، قال: فرجعت وبني ما لا يعلمه إلا الله من قتل أخي وأخذ سلمي. قال: فما جاوزت إلا يسيراً حتى نزلت سورة الأنفال. فقال رسول الله ﷺ: «أذهب فخذ سلبك»، وقال الإمام أحمد أيضاً: حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا أبو بكر، عن عاصم بن أبي النجود، عن مصعب بن سعد، عن سعد بن مالك قال: قلت: يا رسول الله قد شفاني الله اليوم من المشركين فهب لي هذا السيف. فقال: «إن هذا السيف لا لك ولا لي، ضعه»، قال: فوضعت، ثم رجعت فقلت: عسى أن يعطي هذا السيف من لا يبلي بلاني، قال:

فإذا رجل يدعوني من ورائي، قال: قلت: قد أنزل الله فيّ شيئاً. قال: «كنت سألتني السيف، وليس هو لي وإنه قد وهب لي فهو لك». قال: وأنزل الله هذه الآية: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ ورواه أبو داود والترمذي والنسائي من طرق عن أبي بكر بن عياش، وقال الترمذي: حسن صحيح، وهكذا رواه أبو داود الطيالسي: أخبرنا شعبة، أخبرنا سماك بن حرب قال: سمعت مصعب بن سعد يحدث عن سعد قال: نزلت فيّ أربع آيات من القرآن: أصبت سيفاً يوم بدر فأتيت النبي ﷺ فقلت: نفلنيه. فقال: «ضعه من حيث أخذته» - مرتين - ثم عاودته فقال النبي ﷺ: «ضعه من حيث أخذته» فنزلت هذه الآية: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ الآية، وتام الحديث في نزول ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ [العنكبوت: ٨]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخِزْيُ وَالْمَيْسِرُ...﴾ الآية [المائدة: ٩٠]، وآية الوصية. وقد رواه مسلم في صحيحه من حديث شعبة به، وقال محمد بن إسحاق: حدثني عبد الله بن أبي بكر عن بعض بني ساعدة قال: سمعت أبا أسيد مالك بن ربيعة يقول: أصبت سيف ابن عائذ يوم بدر، وكان السيف يدعى بالمرزبان، فلما أمر رسول الله ﷺ الناس أن يردوا ما في أيديهم من النفل أقبلت به فألقيتها في النفل، وكان رسول الله ﷺ لا يمنع شيئاً يسأله، فرأه الأرقم بن أبي الأرقم المخزومي فسأله رسول الله ﷺ فأعطاه إياه، ورواه ابن جرير من وجه آخر، اهـ. كلام ابن كثير.

قال مقيده - عفا الله عنه -: جمهور العلماء على أن الآية نزلت في غنائم بدر لما اختلف الصحابة فيها، فقال بعضهم: نحن هم الذين حُزنا الغنائم، وحويناها فليس لغيرنا فيها نصيب، وقالت المشيخة: إنا كنا لكم رداءً، ولو هزمتم للجأتم إلينا. فاختصموا إلى النبي ﷺ. وقد روى الإمام أحمد والترمذي وابن ماجه عن عبادة بن الصامت: أنها نزلت في ذلك. وقال الترمذي: هذا حديث صحيح. ورواه ابن حبان في صحيحه، والحاكم في المستدرک وقال: صحيح الإسناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وروى نحو ذلك أبو داود والنسائي، وابن حبان والحاكم، وابن جرير، وابن مردويه من طريق عن داود بن أبي هند، عن عكرمة عن ابن عباس. وعلى هذا القول الذي هو قول الجمهور، فالآية مشكلة مع قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ﴾ الآية.

وأظهر الأقوال التي يزول بها الإشكال في الآية: هو ما ذكره أبو عبيد ونسبه القرطبي في تفسيره لجمهور العلماء أن قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ﴾... الآية. ناسخ لقوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾... الآية. إلا أن قول أبي عبيد: إن غنائم بدر لم تخمس؛ لأن آية الخمس لم تنزل إلا بعد قسم غنائم بدر، غير صحيح، ويدل على بطلانه ما ثبت في صحيح مسلم من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «كان لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر، وكان رسول الله ﷺ أعطاني شارفاً من الخمس يومئذ» الحديث. فهذا نص صحيح في تخميس غنائم بدر؛ لأن قول علي في هذا الحديث الصحيح «يومئذ» صريح في أنه يعني يوم بدر كما ترى.

فالحاصل أن آية ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ﴾ . . . الآية . بينت أنه ليس المراد قصر الغنائم على الرسول المذكور في أول السورة، وأنها تعطى أربعة أخماس منها للغانمين، وقد ذكرنا آنفاً أن أبا عبيد قال: إنها ناسخة لها، ونسبه القرطبي للجمهور، وسيأتي لهذا المبحث زيادة إيضاح إن شاء الله تعالى في الكلام على قوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ﴾ . . . الآية .

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَتْ عَلَيْهِمُ ءَايَتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ . في هذه الآية الكريمة التصريح بزيادة الإيمان، وقد صرح تعالى بذلك في مواضع أخر كقوله: ﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هُدًىٰ ۚ إِيْمَانًا ۚ فَآمَنُوا الَّذِينَ الَّذِينَ ءَامَنُوا فَرَادَتْهُمْ إِيمَانًا ۚ وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ [التوبة]، وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزَادُوا إِيمَانًا مَّعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤]، وقوله: ﴿لَيْسَتَيْنِ اللَّيْنِ أَوْثُوا الْكِنْبَ وَزَادَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِيمَانًا﴾ [المدثر: ٣١] . وقوله: ﴿وَالَّذِينَ أَهْدَوْا زَادَهُمْ هُدًىٰ﴾ [محمد: ١٧] .

وتدل هذه الآيات بدلالة الالتزام على أنه ينقص أيضاً؛ لأن كل ما يزيد ينقص، وجاء مصرحاً به في أحاديث الشفاعة الصحيحة كقوله: «يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه مثقال حبة من إيمان» ونحو ذلك .

قوله تعالى: ﴿إِذْ يُغَشِّكُمُ النُّعَاسَ أَمْنَةً مِّنْهُ﴾ . ذكر تعالى في هذه الآية الكريمة أنه ألقى النعاس على المؤمنين ليجعل قلوبهم آمنة غير خائفة من عدوها؛ لأن الخائف الفرع لا يغشاه النعاس، وظاهر سياق هذه الآية أن هذا النعاس ألقى عليهم يوم بدر؛ لأن الكلام هنا في وقعة بدر، كما لا يخفى .

وذكر في سورة آل عمران أن النعاس غشيبهم أيضاً يوم أحد، وذلك في قوله تعالى في وقعة أحد: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنَةً نُّعَاسًا﴾ . . . الآية [آل عمران: ١٥٤] .

قوله تعالى: ﴿إِن تَسْتَفِيحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ﴾ . . . الآية . المراد بالفتح هنا في هذه الآية عند جمهور العلماء: الحكم، وذلك أن قريشاً لما أرادوا الخروج إلى غزوة بدر تعلقوا بأستار الكعبة، وزعموا أنهم قطان بيت الله الحرام، وأنهم يسقون الحجيج، ونحو ذلك، وأن محمداً ﷺ فرق الجماعة، وقطع الرحم، وسفه الآباء، وعاب الدين، ثم سألوا الله أن يحكم بينهم وبين النبي ﷺ، بأن يهلك الظالم منهم، وينصر المحق . فحكم الله بذلك وأهلكهم، ونصره، وأنزل الآية . ويدل على أن المراد بالفتح هنا الحكم؛ أنه تعالى أتبعه بما يدل على أن الخطاب لكفار مكة، وهو قوله: ﴿وَإِن تَنهَبُوا فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَإِن تَوَدُّوا نَعْدًا﴾، ويبين ذلك إطلاق الفتح بمعنى الحكم في القرآن في قوله عن شعيب وقومه: ﴿عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا أَفَتَحَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ﴾ [الأعراف: ٨٩]؛ أي احكم بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الحاكمين . ويدل على ذلك قوله تعالى عن شعيب في نفس القصة: ﴿وَإِن كَانَ طَائِفَةٌ مِّنْكُمْ ءَامَنُوا بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، وَطَائِفَةٌ لَّمْ يُؤْمِنُوا فَاصْبِرُوا حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ [الأعراف: ٨٧] . وهذه لغة حمير لأنهم يسمون القاضي فتاحاً والحكومة فتاحة، ومنه قول الشاعر:

ألا أبلغ بني عمرو رسولاً بأني عن فتاحتكم غني أي عن حكومتكم وقضائكم. أما ما ذكره بعض أهل العلم من أن الخطاب في قوله: ﴿إِنْ تَسْتَفِيحُوا﴾ للمؤمنين، أي تطلبوا الفتح والنصر من الله، وأن الخطاب في قوله بعده: ﴿وَإِنْ تَنْهَوْا فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ للكافرين، فهو غير ظاهر، كما ترى.

قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا آمَوْلَكُمُ وَأَوْلَدَكُمُ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾.

أمر تعالى الناس في هذه الآية الكريمة أن يعلموا أن أموالهم وأولادهم فتنة يختبرون بها، هل يكون المال والولد سبباً للوقوع فيما لا يرضي الله؟ وزاد في موضع آخر أن الأزواج فتنة أيضاً، كالمال والولد، فأمر الإنسان بالحدز منهم أن يوقعوه فيما لا يرضي الله. ثم أمره إن أطلع على ما يكره من أولئك الأعداء الذين هم أقرب الناس له وأخصهم به، وهم الأولاد والأزواج أن يعفو عنهم، ويصفح ولا يؤاخذهم، فيحذر منهم أولاً، ويصفح عنهم إن وقع منهم بعض الشيء، وذلك في قوله في التغابن: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِن بَنَاتِ الْأَزْوَاجِ الَّتِي كُنَّ عَلَيْكُمْ وَأُولَدُكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَأَحْذَرُوهُمْ وَإِن تَعَفَّوْا فَاصْفَحُوا وَعَفِّرُوا فَإِنِ اللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٤٤﴾ إِنَّمَا آمَوْلَكُمُ وَأَوْلَدَكُمُ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٥٥﴾﴾ [التغابن].

وصرح في موضع آخر بنهي المؤمنين عن أن تلهيهم الأموال والأولاد عن ذكره - جل وعلا - وأن من وقع في ذلك فهو الخاسر المغبون في حظوظه، وهو قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٩١﴾﴾ [المنافقون]، والمراد بالفتنة في الآيات الاختبار والابتلاء، وهو أحد معاني الفتنة في القرآن.

قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَنفُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمُ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَعْفَ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿٢٩﴾﴾. قال ابن عباس، والسدي، ومجاهد وعكرمة، والضحاك وقتادة، ومقاتل بن حيان، وغير واحد: فرقاناً: مخرجاً. زاد مجاهد: في الدنيا والآخرة. وفي رواية عن ابن عباس فرقاناً: نجاة. وفي رواية عنه: نصراً. وقال محمد بن إسحاق: فرقاناً، أي فصلاً بين الحق والباطل، قاله ابن كثير.

قال مقبده - عفا الله عنه -: قول الجماعة المذكورة: إن المراد بالفرقان المخرج: يشهد له قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾... الآية [الطلاق: ٢]. والقول بأنه النجاة أو النصر، راجع في المعنى إلى هذا؛ لأن من جعل الله له مخرجاً أنجاه ونصره. لكن الذي يدل القرآن واللغة على صحته في تفسير الآية المذكورة هو قول ابن إسحاق؛ لأن الفرقان مصدر زيدت فيه الألف والنون، وأريد به الوصف أي الفارق بين الحق والباطل، وذلك هو معناه في قوله: ﴿بَارِكِ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ﴾ [الفرقان: ١]، أي الكتاب الفارق بين الحق والباطل، وقوله: ﴿وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ﴾ [آل عمران: ٤]، وقوله: ﴿وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ﴾ [البقرة: ٥٣]، وقوله: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ﴾ [الأنبياء: ٤٨]، ويدل على أن المراد بالفرقان هنا: العلم الفارق بين الحق والباطل، قوله

تعالى في الحديد: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَءَامِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كَهْلِيْنَ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَعْرِفْ لَكُمْ﴾ . . . الآية [الحديد: ٢٨].

لأن قوله هنا: ﴿وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ﴾ [الحديد: ٢٨] يعني: علماً وهدى تفرقون به بين الحق والباطل، ويدل على أن المراد بالنور هنا الهدى ومعرفة الحق، قوله تعالى فيمن كان كافراً فهداه الله: ﴿أَوْ مِنْ كَانَ مِيثًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ﴾ الآية [الأنعام: ١٢٢]. فجعل النور المذكور في الحديد: هو معنى الفرقان المذكور في الأنفال كما ترى. وتكفير السيئات والغفران المرتب على تقوى الله في آية الأنفال، كذلك جاء مرتباً أيضاً عليها في آية الحديد، وهو بيان واضح كما ترى.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا فَذِئْبِنَا لَوْ نَشَاءُ لَنُفَسِّنَا مِثْلَ هَذَا﴾. قد بينا قبل هذا الآيات المصرحة بكذبهم، وتعجيز الله لهم عن الإتيان بمثله، فلا حاجة إلى إعادتها هنا، وقوله هنا في هذه الآية عنهم: ﴿إِن هَذَا إِلَّا أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ رد الله عليهم كذبهم وافتراءهم هذا في آيات كثيرة، كقوله تعالى: ﴿قَالُوا أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ أَكْتَبَهَا فِيهِ تُمْلِي عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ ﴿٥﴾ قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٦﴾ [الفرقان] وما أنزله عالم السر في السموات والأرض فهو بعيد جداً من أن يكون أساطير الأولين، وكقوله: ﴿وَلَقَدْ نَعَلِمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِمَا نَزَلَتْ بِرَسُولِكُمْ أَنَّهُمْ يُخْذُونَ كَلِمَتَهُ أَعْرَابٌ يَعْلَمُونَ مَا يُعَلِّمُونَ وَلَهُمْ أَعْيُنٌ عَابِدُونَ أَعْيُنُ النَّاسِ أَعْيُنُ اللَّهِ يُخْفُونَ إِلَيْهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذُنُوبِهِمْ وَإِن كَانُوا لَكَاذِبِينَ﴾ [النحل: ١٠٦]، إلى غير ذلك من الآيات.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِن كَانَتْ هَذِهِ حَقًّا لِمَا وَعَدَ اللَّهُ فَأَطِرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوْ اثْمِنَّا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ ﴿٣٣﴾.

ذكر هنا في هذه الآية الكريمة ما يدل على أن كفار مكة في غاية الجهل حيث قالوا: ﴿فَأَطِرْنَا عَلَيْهَا﴾ . . . الآية، ولم يقولوا فاهدنا إليه، وجاء في آيات أخر ما يدل على ذلك أيضاً كقوله عنهم: ﴿قَالُوا رَبَّنَا نَجِّنَا مِنْ هَذِهِ الْيَوْمِ الْحَسَابِ﴾ ﴿١٦﴾ [ص]، وقوله: ﴿وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ﴾ . . . الآية [الحج: ٤٧]، وقوله: ﴿وَلَكِنْ أَخْرَجْنَا عَنْهُمْ الْعَذَابَ إِلَيْنَا أُمَّةً مَّعْدُودَةً لِّيَقُولُوا مَا نَجَّيْنَاهُمْ﴾ [هود: ٨] وذكر عن بعض الأمم السالفة شبه ذلك، كقوله في قوم شعيب: ﴿فَأَسْقِطْ عَلَيْنَا كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ إِن كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ ﴿١٧٧﴾ [الشعراء]، وقوله عن قوم صالح: ﴿يَنْصَلِحْ أَثْمِنًا بِمَا وَعَدْنَا إِن كُنْتَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: ٧٧]، وسيأتي لهذا إن شاء الله زيادة إيضاح في سورة «سأل سائل».

قوله تعالى: ﴿وَمَا لَهُمْ آلًا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَفَنُّونَ﴾. صرح تعالى في هذه الآية الكريمة بنفي ولاية الكفار على المسجد الحرام، وأثبتها لخصوص المتقين، وأوضح هذا المعنى في قوله: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَيْهِ أَنفُسِهِمْ بِالْكَفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ ﴿١٧٧﴾ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَحْشَ إِلَّا لِلَّهِ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿١٨٠﴾ [التوبة].

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً﴾ الآية .

المكاء: الصفير، والتصديّة: التصفيق. قال بعض العلماء: والمقصود عندهم بالصفير والتصفيق التخليط حتى لا يسمع الناس القرآن من النبي ﷺ، ويدل لهذا قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا سَمْعُوا هَذَا الْقُرْآنَ وَالْفَوَ فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [فصلت].

قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾. ظاهر هذه الآية الكريمة أن كل شيء حواه المسلمون من أموال الكفار فإنه يخمس حسبما نص عليه في الآية، سواء أوجفوا عليه الخيل والركاب أو لا، ولكنه تعالى بين في سورة «الحشر» أن ما أفاء الله على رسوله من غير إيجاف المسلمين عليه الخيل والركاب، أنه لا يخمس، ومصارفه التي بين أنه يصرف فيها كمصارف خمس الغنيمة المذكورة هنا، وذلك في قوله تعالى: في بني النضير: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ [الحشر: ٦]، ثم بين شمول الحكم لكل ما أفاء الله على رسوله من جميع القرى بقوله: ﴿مَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الحشر: ٧].

اعلم أولاً أن أكثر العلماء فرقوا بين الفبيء والغنيمة، فقالوا: الفبيء هو ما يسره الله للمسلمين من أموال الكفار من غير انتزاعه منهم بالقهر، كفيء بني النضير الذين نزلوا على حكم النبي ﷺ ومكنوه من أنفسهم وأموالهم يفعل فيها ما يشاء؛ لشدة الرعب الذي ألقاه الله في قلوبهم، ورضي لهم ﷺ أن يرتحلوا بما يحملون على الإبل غير السلاح، وأما الغنيمة فهي ما انتزعه المسلمون من الكفار بالغلبة والقهر، وهذا التفريق يفهم من قوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ﴾... الآية، مع قوله: ﴿فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ [الحشر: ٦]، فإن قوله تعالى: ﴿فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ﴾... الآية: ظاهر في أنه يراد به بيان الفرق بين ما أوجفوا عليه وما لم يوجفوا عليه كما ترى، والفرق المذكور بين الغنيمة والفبيء عقده الشيخ أحمد البدوي الشنقيطي في نظمه للمغازي بقوله:

في غزوة بني النضير

وفبيئهم والفبيء في الأنفال  
أما الغنيمة فعن زحاف

ما لم يكن أخذ عن قتال  
والأخذ عنوة لدى الزحاف

لخير مرسل إلخ.

وقوله: وفبيئهم مبتدأ خبره لخير مرسل، وقوله: والفبيء في الأنفال.. إلخ: كلام اعتراضى بين المبتدأ والخبر يبين به الفرق بين الغنيمة والفبيء. وعلى هذا القول فلا إشكال في الآيات؛ لأن آية ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ﴾ ذكر فيها حكم الغنيمة، وآية ﴿مَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾ [الحشر: ٧] ذكر فيها حكم الفبيء. وأشار لوجه الفرق بين المسألتين بقوله: ﴿فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ [الحشر: ٦]؛ أي فكيف يكون غنيمة لكم، وأنتم لم تتعبوا فيه ولم تنتزعه بالقوة من مالكه.

وقال بعض العلماء: إن الغنيمة والفيء واحد، فجميع ما أخذ من الكفار على أي وجه كان غنيمة وفيئاً، وهذا قول قتادة رحمته الله وهو المعروف في اللغة، فالعرب تطلق اسم الفيء على الغنيمة، ومنه قول مهلهل بن ربيعة التغلبي:

فلا وأبي جليلة ما أفأنا من النعم المؤبل من بغير  
ولكننا نهكنا القوم ضرباً على الأثباج منهم والنحور

يعني: أنهم لم يشتغلوا بسوق الغنائم ولكن بقتل الرجال، فقوله: أفأنا يعني غنمنا، ويدل لهذا الوجه قوله تعالى: ﴿وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ﴾ [الأحزاب: ٥٠]؛ لأن ظاهر هذه الآية الكريمة شمول ذلك لجميع المسببات ولو كن منتزعات قهراً، ولكن الاصطلاح المشهور عند العلماء هو ما قدمنا من الفرق بينهما، وتدلل له آية الحشر المتقدمة، وعلى قول قتادة فآية الحشر مشكلة مع آية الأنفال هذه، ولأجل ذلك الإشكال قال قتادة رحمته الله تعالى: إن آية ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ﴾... الآية، ناسخة لآية ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾... الآية [الحشر: ٦]. وهذا القول الذي ذهب إليه رحمته الله باطل بلا شك، ولم يلجئ قتادة رحمته الله إلى هذا القول إلا دعواه اتحاد الفيء والغنيمة، فلو فرق بينهما كما فعل غيره لعلم أن آية الأنفال في الغنيمة، وآية الحشر في الفيء، ولا إشكال. ووجه بطلان القول المذكور: أن آية ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ﴾... الآية، نزلت بعد وقعة بدر، قبل قسم غنيمة بدر؛ بدليل حديث علي الثابت في صحيح مسلم، الدال على أن غنائم بدر خمست، وآية التخميس التي شرعه الله بها هي هذه، وأما آية الحشر فهي نازلة في غزوة بني النضير بإطباق العلماء، وغزوة بني النضير بعد غزوة بدر بإجماع المسلمين ولا منازعة فيه البتة، فظهر من هذا عدم صحة قول قتادة - رحمه الله تعالى -. وقد ظهر لك أنه على القول بالفرق بين الغنيمة والفيء لا إشكال في الآيات، وكذلك على قول من يرى أمر الغنائم والفيء راجعاً إلى نظر الإمام، فلا منافاة على قوله بين آية الحشر، وآية التخميس إذا رآه الإمام. والله أعلم.



قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٤٥). أمر الله تعالى المؤمنين في هذه الآية الكريمة بالثبات عند لقاء العدو، وذكّر الله كثيراً، مشيراً إلى أن ذلك سبب للفلاح؛ والأمر بالشيء نهى عن ضده، أو مستلزم للنهي عن ضده، كما علم في الأصول، فتدل الآية الكريمة على النهي عن عدم الثبات أمام الكفار، وقد صرح تعالى بهذا المدلول في قوله: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا فَلَا تُولُوهُمْ الْأَدْبَارَ﴾ (٤٥) إلى قوله: ﴿وَيْسَ الْمَصِيرُ﴾ [الأنفال]، وفي الأمر بالإكثار من ذكر الله تعالى في أضييق الأوقات؛ وهو وقت التحام القتال، دليل واضح على أن المسلم ينبغي له الإكثار من ذكر الله على كل حال؛ ولا سيما في وقت الضيق، والمحِب الصادق في حبه لا ينسى محبوبه عند نزول الشدائد.

قال عنترة في معلقته:

ولقد ذكرتك والرماح نواهل مني وبيض الهند تظفر من دمي  
وقال الآخر:

ذكرتك والخطى يخطر بيننا وقد نهلت فينا المثقفة السمر  
تنبيه: قال بعض العلماء: كل «لعل» في القرآن فهي للتعليل إلا التي في سورة الشعراء: ﴿وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ﴾ [الشعراء] فهي بمعنى «كأنكم تخلدون». قال مقيد - عفا الله عنه -: لفظ «لعل» قد ترد في كلام العرب مراداً بها التعليل، ومنه قوله:

فقلتم لنا كفوا الحروب لعلنا نكف ووثقتم لنا كل موثق  
فلما كففنا الحرب كانت عهودكم كشبه سراب بالملأ متألق  
فقوله «لعلنا نكف» يعني «لأجل أن نكف»، وكونها للتعليل لا ينافي معنى الترجي؛ لأن وجود المعلول يرجي عند وجود علته.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَزَعَوْا فَنَفْسُلُوا وَتَذَهَبَ رِيحُكُمْ﴾. نهى الله - جل وعلا - المؤمنين في هذه الآية الكريمة عن التنازع، مبيناً أنه سبب الفشل، وذهاب القوة، ونهى عن الفرقة أيضاً في مواضع أخرى، كقوله: ﴿وَأَعَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، ونحوها من الآيات، وقوله في هذه الآية: ﴿وَتَذَهَبَ رِيحُكُمْ﴾ أي قوتكم. وقال بعض العلماء: نُصِرْكُمْ؛ كما تقول العرب: الريح لفلان إذا كان غالباً، ومنه قوله: إذا هبت رياحك فاغتنمها فإن لكل عاصفة سكون واسم «إن» ضمير الشأن.

وقال صاحب الكشاف: الريح الدولة، شبهت في نفوذ أمرها، وتمشيه بالريح في هبوبها، فقليل: هبت رياح فلان، إذا دالت له الدولة، ونفذ أمره، ومنه قوله:

يا صاحبي ألا لا حي بالوادي إلا عبيد قعود بين أذواذي  
أتنظران قليلاً ريث غفلتهم أم تعدوان فإن الريح للعادي  
قوله تعالى: ﴿وَإِذْ زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْيَانَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ﴾ إلى قوله: ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكُمْ﴾. ذكر تعالى في هذه الآية الكريمة أن الشيطان غرَّ الكفار، وخدعهم، وقال لهم: لا غالب لكم وأنا جار لكم.

وذكر المفسرون: أنه تمثل لهم في صورة «سراقه بن مالك بن جعشم» سيد بني مدلج بن بكر بن كنانة، وقال لهم ما ذكر الله عنه، وأنه مجيرهم من بني كنانة، وكانت بينهم عداوة، ﴿فَلَمَّا تَرَأَتِ الْوَيْثَانَ نَكَصَ عَلَى عَقَبَيْهِ﴾، عندما رأى الملائكة وقال لهم: ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكُمْ إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ﴾، فكان حاصل أمره أنه غرهم، وخدعهم حتى أوردتهم الهلاك، ثم تبرأ منهم.

وهذه هي عادة الشيطان مع الإنسان كما بينه تعالى في آيات كثيرة، كقوله: ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكَ﴾ الآية [الحشر: ٥٩]. وقوله: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّكَ إِلَهُهُ وَعَدَّكُمْ وَعَدَّ الْحَقَّ وَوَعَدْتُهُمْ فَأَخْلَفْتُمُوهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِن قَبْلُ﴾ [إبراهيم: ٢٢]. وكقوله: ﴿يَعِدُّهُمْ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُودًا﴾ [النساء: ١٢٠]، وقد قال حسان بن ثابت رضي الله عنه:

سرنا وساروا إلى بدر لحينهم      لو يعلمون يقين الأمر ما ساروا  
دلاهم بغرور ثم أسلمهم      إن الخبيث لمن ولاه غرار

**قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ يَأْتِكُ اللَّهُ لِمَ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾** [٥٣]. ذكر تعالى في هذه الآية الكريمة أنه لا يغير نعمة أنعمها على أحد إلا بسبب ذنب ارتكبه؛ وأوضح هذا المعنى في آيات أخر، كقوله: ﴿إِنَّكَ اللَّهُ لَا تُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِّن دُونِهِ مِن وَالٍ﴾ [الرعد: ١١]، وقوله: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّن مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣١]، وقوله: ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سِتْنَةٍ فَمِنَ نَّفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩]، إلى غير ذلك من الآيات.

**قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾** [١٤].

قال بعض العلماء: إن قوله: ﴿وَمَنِ اتَّبَعَكَ﴾ في محل رفع بالعطف على اسم الجلالة، أي حسبك الله، وحسبك أيضاً من اتبعك من المؤمنين.

وممن قال بهذا الحسن، واختاره النحاس وغيره، كما نقله القرطبي، وقال بعض العلماء: هو في محل خفض بالعطف على الضمير الذي هو الكاف في قوله: ﴿حَسْبُكَ﴾ وعليه، فالمعنى: حسبك الله أي كافيك وكافي من اتبعك من المؤمنين، وبهذا قال الشعبي، وابن زيد وغيرهما، وصدر به صاحب الكشاف، واقتصر عليه ابن كثير وغيره، والآيات القرآنية تدل على تعيين الوجه الأخير، وأن المعنى كافيك الله، وكافي من اتبعك من المؤمنين؛ لدلالة الاستقراء في القرآن على أن الحسب والكفاية لله وحده، كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ﴾ [التوبة: ١٢٦]، فجعل الإيتاء لله ورسوله، كما قال: ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر: ٧]، وجعل الحسب له وحده، فلم يقل: وقالوا حسبنا الله ورسوله، بل جعل الحسب مختصاً به وقال: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ؟﴾ [الزمر: ٣٦] فخص الكفاية التي هي الحسب به وحده، وتمدح تعالى بذلك في قوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣]، وقال تعالى: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيْدِيكَ بِصُرُوهُ وَالْمُؤْمِنِينَ﴾ [١٢٦]، ففرق بين الحسب والتأييد، فجعل الحسب له وحده، وجعل التأييد له بنصره وبعباده.

وقد أثنى سبحانه وتعالى على أهل التوحيد والتوكل من عباده حيث أفرده

بالحسب، فقال تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدِ جَبَعُوا لَكُمْ فَأَخَسَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران]، وقال تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ﴾ الآية [التوبة: ١٢٩]، إلى غير ذلك من الآيات، فإن قيل: هذا الوجه الذي دل عليه القرآن، فيه أن العطف على الضمير المخفوض من غير إعادة الخافض، ضعفه غير واحد من علماء العربية، قال ابن مالك في (الخلاصة):

وعود خافض لدى عطف على ضمير خفص لازماً قد جعلاً  
فالجواب من أربعة أوجه:

**الأول:** أن جماعة من علماء العربية صححوا جواز العطف من غير إعادة الخافض، قال ابن مالك في (الخلاصة):

وليس عندي لازماً إذ قد أتى في النظم والنثر الصحيح مثبتاً  
وقد قدمنا في «سورة النساء» في الكلام على قوله: ﴿وَمَا يُثَلِّ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ [النساء: ١٢٧] شواهد العربية، ودلالة قراءة حمزة عليه، في قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١].

**الوجه الثاني:** أنه من العطف على المحل؛ لأن الكاف مخفوض في محل نصب، إذ معنى ﴿حَسْبَكَ﴾ يكفيك، قال في (الخلاصة):

وجر ما يتبع ما جر ومن راعى في الاتباع المحل فحسن  
**الوجه الثالث:** نصبه بكونه مفعولاً معه، على تقدير ضعف وجه العطف، كما قال في (الخلاصة):

والعطف إن يمكن بلا ضعف أحق والنصب مختار لدى ضعف النسق  
**الوجه الرابع:** أن يكون ﴿وَمَنْ﴾ مبتدأ خبره محذوف، أي ﴿وَمَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فحسبهم الله أيضاً، فيكون من عطف الجملة، والعلم عند الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنكُمْ وَأُولَئِكَ الْأَرْحَامُ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [٧٥].

لم يعين تعالى في هذه الآية الكريمة المراد بأولي الأرحام؛ واختلف العلماء في هذه الآية، هل جاء في القرآن ما يبين المراد منها أو لا؛ فذهب جماعة من أهل العلم إلى أنها بينتها آيات الموارث؛ كما قدمنا نظيره في قوله: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ [النساء: ٧].

ومن أراد الزيادة فليرجع إلى الأصل.

